رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

401 هل يصح إخراج الزكاة مواد غذائية؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل هل يصح اخراج الزكاة مواد غذائية؟ فانا استلم زكاة من بعض اقاربي واشتري مواد يوسعها للمحتاجين والمعوزين. اعد يقول السائل هل يصح اخراج الزكاة مواد غذائية؟ فانا استلم زكاة من بعض اقاربي واشتري بها مواد غذائية - 00:00:00

واوزعها على المحتاجين والمعوزين يجوز لاخراج الزكاة على الصحيح ومواد غذائية نعم اخرج زكاته ناس قد يحسنوا تصرف المال اذا اعطاهم الفلوس قد يضيعونها او يصرفونها فيما لا ينبغي اذا اعطاهم مقابل ذلك - 00:00:23

ملابس او حبوب من الرز او غيره او تمر كل هذا طيب. لكن يجتهد في ان تكون بقيمتها او اعلى بقيمتها من والذهب او اعلى حتى لا يقاس الزكاة قد يكون نساء ما يحسن التصرف او ايتام يعطيهم لكن الوكيل لا الوكيل لا يستغرب - 00:00:47

اللي بعطوه فلوس يخرج فلوس الا باذن من اعطى مواد لا بأس ولا يتصور اذا اعطوه فلوس اما اذا قال انا بأس اشتري بها طعام اعطها الفقراء وادمونها لا بأس. نعم - 00:01:11